

وقيل يكرهان وعليه جرى الاصل **ويحرم اخذ الجارية على الاشارة**
 لانه فرض عليه وان كان لا يسيء لاجرة لثقله لاجرة **ترتوبه له**
 اي للاذ من جعله ليحل الالاد فلما يجراد ان كان بينه وبين العلم
مساواة العذوي فافوقها ولو كان فقيرا لينسب قوته يوما
 بيوم وكان الالاد يستغله عن ذلك ليرتبه الالاد الالاد ابدل له
 المشهور له قدر كسبه في مدة الالاد او خرج بالالاد التعليل وله
 الالاد عليه فالالسري يبي ويحله اذا دعى ليحل فان انساك
 المشهور عليه فلما اجرة له **بالصيد**
 يعني المصيد **والذي يجمع** ذبيحة بمعنى مذبوحة والاصل
 فيها قوله تعالى واذا حلتم فاصطادوا وقوله الاما لا ينتم
 الصيد اما ان **يصاد بيد او نحو شبكة** كالجارية لصيق
 لا ينفلت لا ينفلت منه **فكانه يقطع** حلقه بضم الحاء هو
 يجري النفس **وقطع** رية بفتح الهم وبالماء وهو يجري الطعام
 لانه مقذور عليه والحياة تذهب بغيرهما ونحوه من زيادتي
او يبيد بالرسالة نحو سهم ربح فان لم يدرى كفيه **حياة**
مستقرة كان امتنوعون فوات قبل العوة عليه او ادمتها
 وتعد ذبحه **بلا تقصير** كان **سل السكين** او استغل بوجهه
 للقيلة **فوات قبل التفتي حل** اجماعا ونحو السكين بقوسك
 فالاسم الله عليه وكل **والابان ادرك** فيه حياة مستقرة

ذرد

وترك ذبحه فوات او تعدى ذبحه بسبب تقصير كان لم يكن معه
 سكين او غضبت منه او علفت والعهدي فوات **فلا يحل لتقصيره**
او يبيد بجارية **طير تصغر** او جارية **تسبع** كلب **فان عجز عن**
ذبحه بلا تقصير **حتى مات حل** لقوله تعالى احل لكم الطيبات
 وما علمتم من الجوارح اي وصيده **بشرط خمسة الاول ان تكون**
معلمة للذبيحة وتعلمها بان **تسبب** بالرسالة اي تهيج باغراضه
وبان تخرج بارتجائه في انبساطه وبعد سلة عدوها **وبان**
تسلك الصيد لياخذ المرسل **وبان لا تاكل منه** اي من لحمه او نحوها
 قبل قتله او عقبه لقوله صلى الله عليه وسلم فان اكل فلان اكلها
 امسكه على نفسه واذا الشيخان **وبان يتكلم** منها ذلك اي ما نقل
 من الامور المذكورة **مرة بعد اخرى** حتى يظن تاديبها والرجوع
 في ذلك اليهل الجارية بالجوارح **والثاني ان يرسلها** فلما استرسلت
بنفسها وقتل صيدا الرجل لا تتغافل بالرسالة **ان يجرها**
صاحبها فترجم **يرسلها** فيحل لوجود الامر **سالم** الثالث ان
يرسلها على صيد **بشمع** او نواعلوا **يرسلها** على غير شئ كان
 ارسلها اختيارا القونها **فقتل صيدا الرجل** لعدم امره على الصيد
ومثلها في هذا الشرط **السهم ونحوه** فلما ارسل سهم اختيارا القوته
 فقتل صيدا الرجل **والرابع ان لا يقبض** عنه الصيد **فيجزة** بعد
 شئته **ميتا** فان غاب عنه فوجزة ميتا **حرم** لانه ميتا بسبب
احرا ان تكون الضربة اي ضربة الجارية للصيد **لا يبيد**

Copyrighted material